

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : قال عليه السلام : .
- " لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله " قلت : روى من حديث الخدري . وأبي هريرة .
- وجابر بن عبد الله . وعائشة . وعبد الله بن جعفر . وواثلة بن الأسقع . وابن عمر (1) .
- أما حديث الخدري : فأخرجه الجماعة (2) - إلا البخاري - عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله " انتهى . أخرجه عن يحيى بن عمار عنه وذكر النووي في " الخلاصة " في هذا الباب حديثا عزاه لأبي داود (3) . والحاكم وقال : صحيح الإسناد عن معاذ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة " انتهى .
- وأما حديث أبي هريرة : فأخرجه مسلم (4) عنه مرفوعا نحوه سواء عن أبي حازم عنه .
- وأما حديث جابر : أخرجه الطبراني (5) في " كتاب الدعاء " - له عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن جابر مرفوعا نحوه ورواه العقيلي في " ضعفائه " وأعله بعبد الوهاب وأسند عن وكيع قال : سألت عبد الوهاب بن مجاهد عن هذا الحديث فقال : ذكره أبي عن جابر بن عبد الله قال وكيع : ثم قلت له : أنت سمعته من أبيك ؟ قال : فذهب وتركني انتهى .
- وذكره ابن حبان في " كتاب الضعفاء " بغير هذا الحديث وقال فيه : كان يروى عن أبيه ولم يره ويجب عن كل ما يسأل عنه فاستحق النزاع (6) قال ابن معين : ليس بشيء وكان الثوري يرميه بالكذب انتهى .
- وأما حديث عائشة : فرواه الطبراني (7) أيضا حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا إبراهيم عن يعقوب الجوزجاني حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي حدثنا وهيب عن منصور بن صفية عن أبيه عن عائشة مرفوعا نحوه .
- وأما حديث واثلة : فأخرجه أبو نعيم في " الحلية - في ترجمة مكحول " من حديث إسماعيل ابن عياش عن أبي معاذ عتبة بن حميد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " احضروا موتاكم ولقنوهم لا إله إلا الله وبشروهم بالجنة فإن الشيطان أقرب ما يكون من ابن آدم عند ذلك المصراع والذي نفسي بيده لا يموت عبد حتى يألم كل عرق منه على خياله " انتهى .
- وأما حديث ابن عمر : فرواه أبو حفص عمر بن شاهين في " كتاب الجنائز " - له وهو مجلد وسط حدثنا عثمان بن جعفر بن أحمد السبيعي حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة حدثنا علي بن عياش حدثنا حفص بن سليمان حدثني عاصم . وعطاء بن السائب عن زاذان عن ابن عمر مرفوعا

: " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فإنه ليس مسلم يقولها عند الموت إلا أنجاه الله من النار " انتهى .

- وأما حديث عبد الله بن جعفر فرواه البزار في " مسنده (8) " قوله : فإذا مات شد لحياه وغمض عيناه بذلك جرى التوارث قلت : تغميض البصر فيه أحاديث : منها ما أخرجه مسلم في " صحيحه (9) " عن أم سلمة قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي سلمة وقد شق بصره . فأغمضه فضج ناس من أهله فقال : لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون ثم قال : اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله رب العالمين انتهى .

- حديث آخر : أخرجه ابن ماجه في " سننه (10) " عن قرعة بن سويد عن حميد الأعرج عن الزهري عن محمود بن لبيد عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا حضرم موتاكم فأغمضوا البصر فإن البصر يتبع الروح وقولوا خيرا فإن الملائكة تؤمن على ما قال أهل البيت " انتهى . ورواه أحمد في " مسنده " . والحاكم في " المستدرک " وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ورواه البزار في " مسنده " وقال : لا يعلم رواه عن حميد الأعرج إلا قرعة بن سويد وليس به بأس لم يكن بالقوي واحتملوا حديثه انتهى . وأعله ابن حبان في " كتاب الضعفاء " بقرعة وقال : إنه كان كثير الخطأ فاحش الوهم حتى كثر ذلك في روايته فسقط الاحتجاج به انتهى . وحديث شد اللحين غريب .

_____ .

(1) وابن مسعود عند الطبراني قال في " الزوائد " ص 323 - ج 2 : إسناده حسن اه .
(2) مسلم في " أوائل الجنائز " ص 300 ، وأبو داود في " باب التلقين " ص 88 - ج 2 ، والنسائي في " باب تلقين الميت " ص 258 ، والترمذي في " باب تلقين المريض " ص 117 ، وابن ماجه في " باب تلقين الميت " ص 105 .
(3) أبو داود في " الجنائز - في باب التلقين " ص 88 - ج 2 .
(4) مسلم في " أوائل الجنائز " ص 300 ، وابن ماجه في " باب تلقين الميت " ص 105 .
(5) قال الهيثمي في " الزوائد " ص 323 - ج 2 : رواه البزار وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف اه .

(6) في نسخة - الدار - " الترك " " البجنوري " .

(7) حديث عائشة رواه النسائي في " الجنائز - في باب تلقين الميت " ص 259 عن إبراهيم بن يعقوب بإسناده .

(8) ابن ماجه في " سننه " ص 105 مع زيادة .

(9) مسلم في " أوائل الجنائز " ص 300 ، والطبراني في " الأوسط " عن أبي بكره إلا أن

فيه مجهول قاله في " الزوائد " ص 330 .

(10) ابن ماجه في " الجنايز - في باب ما جاء في تغميض الميت " ص 106 ، وأحمد : ص

125 - ج 4 ، و " المستدرک ص 352 - ج 1